



١٢ / ٤ / ١١ / ١١٨٤٨

الرقم ١٤٤٠ / رجب / ٥


التاريخ ٢٠١٩ / ٠٣ / ١٢

الموافق

معالي وزير الشؤون البلدية

أشير إلى كتابكم رقم ب/٣٤/٣٥/٢٢٧٨٠ تاريخه خ
٢٠١٨/٩/٢٣

بناء على تنسيب معاليكم، وتنسيب معالي وزير المالية/ الجمارك بكتابه رقم (د ج) ١٢٠/١١/١٤/٨٩٧٠ تاريخ ٢٠١٩/٣/٤، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٣/١١ - بالاستناد لأحكام المادة (١٤٩/ب) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨، والمادة (٢٢/ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤، والمادة (٤/و) من نظام بدل الخدمات الجمركية على البضائع المستوردة رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٤ - الموافقة على إعفاء المركبات (قلايين وصهريج محروقات) - التي تنوي بلدية بصيرا شراءها من التبرع النقدي المقدم لها من شركة البوتاس الحربية بقيمة (٥٠,٠٠٠) خمسين ألف دينار - من الرسوم الجمركية وضريبة المبيعات العامة والخاصة وبدل الخدمات.



رئيس الوزراء

السيد مدير بلدية بصيرا
السيد مدير مديرية الضرائب - المرد
السيد مدير مديرية الضرائب - المرد

نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى معالي وزير المالية/الجمارك
نسخة/إلى معالي وزير المالية/ضريبة الدخل والمبيعات
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس وزراء
قرار رقم (٣٦٢٢)

ن ٣/١٠